

شرح كتاب الزكاة والصيام والإعتكاف من كتاب منار السبيل (1-

4) الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

لله رب العالمين نسأله سبحانه علم ادم الاسماء كلها وعلم داوود صنعة لبوس لنا وفهم سليمان وزكى انبيأؤه ورباهم نسأله جل وعلا بحمده ان يعلمنا وان يفهمنا وان واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله القائل - [00:00:00](#) من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين الخيرية التامة في الفقه في دين الله تبارك وتعالى كما اخبر النبي الكريم صلى الله عليه واله وصحبه وسلم. والصحابة رضوان الله تعالى عليهم علموا هذا المعنى - [00:00:32](#) فاجتهدوا في تحصيل العلم الشرعي حتى بلغوا رسالات الله عز وجل عن نبيهم صلى الله عليه واله وسلم في مشارق الارض ومغاربها فكانوا فقهاء علماء حلماء رضي الله تعالى عنهم اجمعين - [00:00:53](#) ايها الاخوة ما يسمى بفقه الوقت من الاهمية بمكان ان يهتم به طالب العلم. فان العلم يثبت بالحفظ والمذاكرة. ومن المذاكرة مذاكرة فقه الوقت. اذا جاء شهر رمضان فان طالب العلم عليه ان يتفقه في مسائل الزكاة والصيام والاعتكاف - [00:01:12](#) الليل ونحو ذلك من الاحكام التي يحتاج اليها هو اولا والناس ثانيا واذا جاء وقت الحج فعليه ان يتعلم ما يتعلق بمسائل الحج وهكذا فقد كان العلماء رحمهم الله قديما وحديثا ينتبهون الى هذه القضية العظيمة وهي فقه الوقت - [00:01:44](#) والذي يدلنا عليه من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما هو؟ ما هو الشيء الذي دلنا على اهمية فقه الوقت. ها يا شباب شباب كلكم شيبان حتى ابو حميدي ابو محمد كلكم شباب. ها - [00:02:10](#) ايش؟ غسل القسم لا يبي الشيء اللي يدلنا على اهمية فقه الوقت كيف نعرف الصيام بوقتها والصلاة بوقتها نعم يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاء شهر الصيام يعلم الصحابة تعليما عمليا يعلم - [00:02:31](#) ما يتعلق بالصيام. اذا رأى احد الناس اخطأ في الصلاة يعلمه في وقته احكام الصلاة. اذا رأى انسان يخطى في الوضوء يقول ويل للعقاب من النار. متى قال هذا الكلام؟ في وقته. الايات متى كانت تنزل؟ في وقتها ولا لا - [00:02:49](#) عند الحاجة اذا هذا يدلنا على اهمية فقه الوقت. فانه يقتصر الوقت ويثبت العلم ويزكيه وينمي ولهذا يعني رأى الاخوة جزاهم الله خيرا القائمين على هذه الدورة المصغرة وقتا والمكبرة معنى ان شاء الله ان نتكلم عن الزكاة والصيام والاعتكاف. وبعد استشارة بعض الاخوة - [00:03:09](#) الفضلاء وطلاب العلم النجباء اه رأينا ان افضل كتاب هو كتاب منار السبيل شرح الدليل. وانتم تعرفون او الذي لا يعرف فليعرف اني من احب ان من احب الكتب الي في الفقه كتاب الدليل. ودائما احوم حول - [00:03:39](#) لاني احبه حبا عظيما فهو كتاب سلس تام عظيم وكنت ولا زلت احرص الطلاب على حفظه وعلى الاكثار من قراءته وقراءة شروحه فانه من اعظم المختصرات في مذهب الامام المبجل ابي عبدالله احمد ابن محمد ابن حنبل - [00:03:59](#) رحمه الله تعالى لماذا نتكلم عن كتاب الزكاة قبل الصيام؟ تعرفون ان اركان الاسلام الخمس اول وهذه الاركان شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. الركن الثاني الصلاة - [00:04:22](#) الركن الثالث عبد الله اداء الزكاة اذا لابد ان يقدم الزكاة على الصيام لان الزكاة دائما مقرونة صلاة فما يصير انت يجي الصوم وانت ما زكيت لا لاحظ ان الزكاة بني الاسلام على خمس الزكاة الركن الثالث ثم الصيام ثم الحج على على الخلاف بينهما ايهما يقدم -

بخاري قدم الحج في رواية ابن عمر والجمهور قدموا ايش؟ الصيام على رواية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. اذا ايها اخوة لذلك كان عثمان رضي الله عنه اذا جاء شهر شعبان ماذا يقول؟ يقول ايها الناس هذا شهر زكاتكم فاخرجوا زكاة - [00:05:08](#)

اموالكم لان الزكاة قبل لكن لو ان الانسان كان حوله في رمضان فلا نستطيع ان نعجله فلا نستطيع ان نعجله لكن ان الاموال الظاهرة فان عثمان رضي الله عنه كان يأخذ الزكاة فيها في شهر شعبان. ولكن هل هذا - [00:05:28](#)

كان دائما او في بعض الاوقات الله اعلم. هذا يحتاج الى صبر وتتبع واما الصوم فانه بعد الزكاة بلا ريب. ولكن كما ذكرت في بعض الروايات اختلاف هل هو قبل الحج او بعد الحج؟ فرواية ابن - [00:05:48](#)

عمر انه بعد الحج ورواية الجمهور من الصحابة انه قبل الحج وعمليا عمليا الانسان المسلم عمليا نجد ان الاركان مرتبة في حياته. يشهد ان لا اله الا الله وان محمد - [00:06:08](#)

رسول الله ثم لا يلبث في يومه او ليلته الا وقد صلى. ثم لا يمكث الا ويأتيه الصوم ثم يأتيه ان كان عنده مال يأتيه الزكاة ان لم يكن عنده مال يأتيه الصوم ثم يأتيه الحج مرتب وفي سورة البقرة وهي اول سورة من سور - [00:06:25](#)

اركان الاسلام مرتبة. اركان الاسلام مرتبة. يا ايها الناس اعبدوا ربكم. هذه شهادة التوحيد. وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا اشهادة الرسالة. ثم بعد ذلك جاء الامر لنا واقيموا الصلاة. واتوا الزكاة ثم قضايا عن بني اسرائيل - [00:06:45](#)

ثم جانا قضية كتب عليكم الصيام ثم احاديث واحكام متعلقة باحكام اخرى ليست من اركان الاسلام ثم ولله واتموا الحج والعمرة لله. فهي مرتب. فنسأل الله جل وعلا العون لنا ولكم ان شاء الله - [00:07:05](#)

انفسنا على طلب العلم في هذه الايام المباركة ان شاء الله جل وعلا حتى ننتهي من هذا السفر الكريم في هذه الايام الاربعة الخمسة ها الاربعة ان شاء الله. يلا. نعم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه - [00:07:25](#)

اما بعد فاللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما انك انت العليم الحكيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى ايتاء الزكاة. قال الشارف وهي احد اركان الاسلام ومبانيه العظام. لقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام - [00:07:45](#)

وعلى خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت متفق عليه من حديث ابن عمر. لم يذكر الشارع رحمه الله معنى الزكاة لغته. الزكاة في اللغة مدارها على - [00:08:05](#)

عامرين مدارها على التطهير. ولذلك يقول الله جل وعلا قد افلح من تزكى يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم اي يطهرهم اذا الزكاة معناها التطهير. والمعنى الثاني من معاني الزكاة زكى الشيء اي بمعنى نماه. نماه - [00:08:25](#)

فيه وتأملوا معي يا رعاكم الله عظيم هذه التسمية والله لو بحثت عن وجه على وجه الارض في اي دين من الاديان لا تجد انهم يسمون ما يخرج من المال زكاته. يسمونها ضريبة يسمونها قسيمة يسمونها زكاة - [00:08:50](#)

الله سماها لنا زكاة لتطيب انفسنا بها. ولنعلم ان فيها تطيب للنفس وتطهير للنفس وتطهير للمال وتنمية. اذا الزكاة لماذا سميت زكاة؟ لان فيها تزكية للنفس. تطهير للمال ونماء للمال. المال الذي فيه شيء من حق الفقراء لم يخرج لا ينمى - [00:09:12](#)

كان في العدد ينمى لكن في البركة لا ينمى. فالزكاة معناها في اللغة الطهارة والنماء. اما في الاصطلاح فلم يعرفه الشارع رحمه الله بناء على انه معروف. والمعرف لا يحتاج ان يعرف لكن مع ذلك الفقهاء رحمهم الله - [00:09:42](#)

زكاة الزكاة بقولهم انه نصاب معلوم في شيء في انواع معلومة في بشروط معينة تخرج. نصاب معلوم في انواع معلومة تخرج بشروط معلومة سواء كانت هذه من الاموال او من بهائم الانعام او من الزروع او من الثمار. نعم. قال المؤلف وفرضت الزكاة -

في السنة الثانية من الهجرة باتفاق الفقهاء. طيب قد يقول قائل اذا كانت الزكاة فرضت في السنة الثانية من الهجرة فلكيف كان الصحابة يتصدقون قبل ذلك؟ نقول نعم يتصدقون. لكنها على وجه ماذا؟ النفل والتطوع - [00:10:32](#)

النفل والتطوع نعم قال المؤلف رحمه الله شرط وجوها خمسة اشياء احدها الاسلام فلا تجب على الكافر ولو مرتدا قال الشارح بانها

من فروع الاسلام لحديث معاذ انك تأتي قوما من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم متفق عليه. هذا مما لا خلاف - [00:11:15](#)

فيه بين المسلمين ان الزكاة لا تجب الا في ايمان المسلم. فمن شرط وجوب الزكاة الاسلام. ولكن هذا لا يعني ان الكافر ليس مخاطبا لفروع الشرع. الكافر والمشارك مخاطب بفروع الشرع. ما سلككم - [00:11:35](#)

وفي سقرها قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين. وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين. فذكر الله لهم اربعة اشياء اثنان منها من امور الاسلام. الصلاة والصدقة الانفاق. والثانية امر تركي عدم الخوض. والرابع - [00:11:55](#)

ديني وايماني وهو اليقين بيوم القيامة. فاذا الكافر مخاطب بفروع الشريعة لكن لو ادى لم يقبل الله قد يقول قائل كيف يكون مخاطب ولو ادى لا يقبل منه هذا ليس بامر بامر مستحيل - [00:12:18](#)

بل انت الان قد تقول لابنك او لاختك او لمن اه لك عليه سمع وطاعة تقول افعل كذا ولا اقبله منك الا ان تفعل كذا هذا شيء واضح خاطبته بالثاني قبل الاول مع انه لا يقبل منه الثاني الا بعد وجود الاول - [00:12:39](#)

فاله عز وجل كلف الكفار العبادات والطاعات ولكنه اخبرهم انه لا يقبل منهم حتى يأتوا كهاتني اولا وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم ها الا انهم كفروا بالله ورسوله اذا سبب الكفر فشرط وجوبها خمسة اشياء. وبعض الفقهاء وهذه للفائدة فقط والبحث. بعض الفقهاء يفرق بين شرط الوجوب - [00:13:02](#)

وشرط الواجب بعضهم يفرغ بين شرط الوجوب شرط الواجب. نعم قال مالك رحمه الله الثاني الحرية فلا تجب على الرقيق. قال الشارع في قول الاكثر فان ملكه سيده مالا وقل - [00:13:31](#)

لا يملك فان ملكه ها كيف ملت اه ماشي هنا ملكه نعم فان ملكه صح ليأتي بعددين فان ملكه سيده مالا وكنا لا يملك فزكاته على سيده وهو مذهب سفيان واسحاق وعنه لا زكاة على واحد منهما - [00:13:50](#)

قال ابن المنذر وهذا قول ابن عمر وجابر ومالك قاله في الشرع. على كل حال الرقيق كما تعلمون هو العبد رجل الذي يكون مكاتبا هو عبد ما دام عليه دينار. فالرقيق اذا كان سيده ملكه مالا - [00:14:11](#)

سيده ملكه مالا. هو الان عبد. سيده اعطاه شيء من المال. قال هذه عشرة الاف دينار تصرف فيها وضعها عنده في بيته لم ينفقها. مر عليه الحوض. ان قلنا ان من شرط الوجوب الحرية فمعنى ذلك انه - [00:14:31](#)

اذا لا يجب عليه ان يزكي. ووجه هذا القول انه ليس حرا وايضا وجهه انه هو وماله لسيده. يمكن للسيد في اي لحظة ان يأتي ويأخذ منه المال الذي اعطاه - [00:14:52](#)

لا بأس عليه. لذلك من المسائل المهمة اللي تحفظها في الهدية ان السيد له ان يرجع في هديته لعبد له لماذا؟ لانه يملكه اصلا كانه اهدى لنفسه ثم رجع في هبة نفسه - [00:15:11](#)

هكذا التعليل يقولون. اذا قول الاكثر انه ما دام السيد ملكه فانه لا لا زكاة عليه ولكن رواية عن الامام احمد ان سيده اذا ملكه فعليه ان يزكي. عليه ان يزكي على - [00:15:27](#)

من على السيد لماذا على السيد ان يزكي؟ لانه هو ليس مخاطب. بالزكاة. هو مخاطب بالصلاة مخاطب بالتوحيد ليس مخاطب بالزكاة. عليه ان يؤديك لكن هذا مشكلة ايها الاخوة. اسألکم الان سؤال لو ان عبدا حج يصح حجه ولا ما يصح؟ ها - [00:15:49](#)

يصح اتفاقا بلا خلاف ولكن الخلاف هل يسقط حجة الاسلام او لا يسقط؟ حجه صحيح؟ ولكن هل يسقط عنه حجة الاسلام او لا يسقط هنا النزاع؟ والصواب فانه لا يسقط - [00:16:14](#)

لماذا لا يسقط؟ لان نيته ليست كاملة. طيب اذا كان يمكن ان يتصور منه حج التطوع مع عدم مخاطبته اذا نقول له اذا كان السيد من لك فعليه ان يخرج الزكاة. لماذا؟ لانه لما ملكه اليس قد اعطى له نوع - [00:16:31](#)

اذا تمليك السيد اياه توكيل لو ان سيدا قال لوكيله هذه اموالي انت مسؤول عنها. لما يقول انت مسؤول عنها للوكيل الا يجب عليه ان

يخرج الزكاة ولا ما يجب؟ يجب فكذلك لو قال لعبد هذه مالي ملكتك اياها فكأنه - [00:16:51](#)

له اياه حكمه حكم التوكيل له ان يرجع في اي لحظة كما ذكرنا اذا يجب على العبد ان يخرج بحكم الوكالة وعنه لا زكاة على واحد منهم هذه رواية اخرى. نعم. قال المؤلف لكن هنا انتبهوا ان المال لا يمكن - [00:17:17](#)

ان يضيع بين اثنين بحيث لا يكون عليه زكاة. هذه صورة لا وجود لها الا في هذه الصورة والصواب فيها وجوب الاخلاص يعني ما يصير هناك عشرة الاف موجودة عند شخص ما نقول انت ما عليك زكاة لانك لا تملكها انت ما عليك زكاة لانها ليست في يدك هذا لا مثيل - [00:17:38](#)

طيب قد يقول القائل ان لي دين على انسان عشرة الاف دينار. يقول اذا كان دينك على انسان عشرة الاف دينار اما ان يكون الذي عليه دين موسرا فيجب عليك انت ان تخرج - [00:18:00](#)

اما ان يكون معسرا فليس عليك انت ان تخرجه لانه معسر لا يملك العشرة الاف. اما يوجد عشرة الاف في يدي ولا يخرجها لا هو ولا انت ده غير ممكن - [00:18:14](#)

يتصور من مسائل الزكاة ان مالا واحدا يخرج عنه اثنان انتبهوا لهذه المسألة مال واحد يخرج الزكاة عنه اثنان لكن لا يتصور ان فيه مال بلغ النصاب لا يخرج عنه الزكاة - [00:18:26](#)

الا ان يكون مجهولا طيب ما مثال مال واحد يخرج عنه اثنان؟ لو ان انسان عطى شخص اخر عشرة الاف دينار والشخص الذي عنده عشرة الاف موسر وحال الحول فعلى من ادان ان يخرج الزكاة. وذاك الرجل بلغ المال عنده سنة ولم يخرج الزكاة. نقول عليك ايضا ان تخرج الزكاة - [00:18:43](#)

يقول يا جماعة ليش علي زكاة؟ يقول لان لو كان المال هذا ما انت بحاجة له؟ قال وديته اديته ذاك وهذا فيه تعجيل لاداء الديون مقصد من مقاصد الشرع ايش هو؟ تعجيل اداء الديون. نعم. قال المؤلف ولو مكاتب. قال الشارح قال في الشرح لا - [00:19:08](#) احدا خال في دين الا ابا ثوب. وعن جابر مرفوعا ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتمر. رواه الدار قطني. يعني هذه يحفظوها فائدة استفدناها من شيخنا عبد المحسن العباد البدر نفع الله به العباد وجعله كالغيث المدرار في - [00:19:29](#) فاننا استفدنا منه كثيرا حفظه الله. كان يقول اذا اردت اي مسألة ان تعرف من المخالف فيه للجمهور فهو ابو ثور دائما اذا اردت ان تعرف من الذي يخالف الجمهور دائما - [00:19:49](#)

جمهور الفقهاء اما ابو ثور واما ابن علية واحد منهم هذولا دائما يحبون المخالفة في الفقه فهنا المكاتب عبد ولو عليه دينار في قول جمهور العلماء لم يخالف فيه الا باثور. نعم - [00:20:07](#) قال رحمه الله لكن تجب على البعض بقدر هنا حديث ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتق الحديث ضعيف ولكن لماذا العمل عليه؟ سؤال من يعرف؟ في جوائز ترى الشباب جايبين جوائز لكم. ها - [00:20:28](#)

احسنت نعم صحيح موقوفا لك جائزة. اذا راحت عليك الجائزة يقول في الحاشية. طيب. نعم اكمل. قال المؤلف رحمه الله لكن تجب على المباعظ بقدر ملكه. قال من المال بجزده الفجر لتمام ملكه عليه. يعني نسختنا فيها خطأ يكون على البعض كاتب. ولكن تجب على البعض بقدر - [00:20:48](#)

ملكه من المال يجزئه الحر بجزئه الحر لتمام ملكه عليه هذا شيء مهم جدا اذا كان هناك انسان آآ مملوك من اثنين او ثلاثة فاعتقه واحد بسهمه الذي دفعه وبقي سهم الرجلين الاخرين - [00:21:18](#)

الان هو اب لكن ثلثه ها حر لماذا ثلثه حر؟ انتبهوا لهذه القضية. لانه ليس للثنتين الاخرين ان يلغيا حرية الثلث ابدى يعني لو جلس انسان هذا عشرين سنة ما عرف يجيب المال عشان يعتق ثلث الباقي والباقي يبقى ثلثه حرا - [00:21:41](#) لان العبد اذا عتق بعضه لا يمكن ان يرجع كله الى العتق ابدى لكن هنا اذا كان نصفه حر ونصفه عبد. وعنده مال فينظر كم ماله؟ ان كان له مال مثلا - [00:22:06](#)

عشرة الاف دينار فاذا يجب الزكاة في نصف ما له. هكذا قال المصنف بجزئه الحر لتمام ملكه. ان كان نصفه حر ففي نصف المال ففي

ثالث المال نعم قال المؤلف رحمه الله الثالث ملك النصاب تقريبا في الافلام وتحديدًا في غيرها لما يأتي وتجد فيما زاد على النصاب - 00:22:25

حسابي الا في السائمة. روي ذلك عن علي وابن عمر ولا يعرف له ما يخالف من الصحابة. هذه مسألة مهمة من شروط الوجوب اه ملك النصاب ان الانسان يملك من المال النصاب. تقريبا في الاثمان وتحديدًا في غيره - 00:22:52

بها الاثمان الذهب والفضة وما قام مقامهما. انتبهوا لهذه القضية. لا يلزم انك تكون محدد عندك النظام التقريب يكفي كيف تقريب؟ يعني مثلا الان لو ظربنا اليوم مثال نصاب الذهب والفضة نصاب الذهب كم؟ خمسة - 00:23:12

وثمانين جرام من الذهب صح؟ طيب خمسة وثمانين جرام من الذهب الجرام في السوق اليوم بعشرة دنانير الى ثمان مئة وخمسين دينار النصاب بكرة نزل بعد بكرة ارتفع ما لنا علاقة تقريب العلاقة في تقريب النصاب التقليدي ما هو النصاب التحديدي اما - 00:23:33

في بهائم سايمة الى نعام وفي الزروع والثمار وفي عروض التجارة فهذا لابد فيه من التحديد ما فيه شيء اسمه التقريب في خمس من الابل شاتوا في عشر من الابل شاتات ما في شي اسمه تقلب لا تحديد اذا تقريب في الاثمان تحديد في - 00:23:54

في غيرها كما قال يعني وتجب فيما زاد النصاب بالحساب الا في السائمة تجب فيما زاد على النصاب بالحساب هذا على قول جمع من اهل العلم تجب فيما زاد عن النصاب بالحساب الا في السعيمة روي ذلك عن علي وابن عمر - 00:24:16

لا يعرف لهما مخالف من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. نعم. هنا في الملك النصاب انتبهوا. المال ينقسم المال الثمني ايش المال الثمني؟ عندنا عندنا دنانير وبعد؟ وذهب وفضة - 00:24:39

ها ما يسمى بصكوك الاموال الى اخره. هذي تسمى الان في زماننا الاثمان. هذه الاثمان انتبهوا لها نماء ولا ما لها نماء؟ ها؟ لها نماء. كل مال انت حطيت مالك في البنك - 00:24:59

بنك اسلامي مضارب دخل مضارب اعطيت مالك لانسان يعمل في الشركة اذا انت مضارب انتبه الان الاموال لا الاموال هذي تسمى الاموال النامية. الاثمان لها نماء. طيب النصاب ثمان مئة وخمسين دينار. اعطيت ثمان مئة - 00:25:17

خمسين دينار حطيتهم في البنك لما جاء وقت وجوب الزكاة صار عندك تسع مئة دينار. فتخرج زكاة كم؟ تسع مئة دينار. لماذا لان النماء بحسبه تابع له. منين جا الخمسين؟ منين؟ تابع ولا؟ ولا من مكان خارجي؟ تابع - 00:25:37

لكن لو ان انسانا عنده مال ثم جاءه مال اخر من خارج. انتبهوا لهذه القضية انت عندك مال في البنك؟ خمسة الاف دينار كويتي. وبعدين لما حال عنده حوّلان الحول قبله - 00:25:57

بشهر جاء ابوك واعطاك الفين دينار كويتي. هل تخرج السبعة الاف هذا قال به بعض الفقهاء لكنه قول ضعيف ولكن الصواب ان ما جاء من المال خارجا من نمائه فله نصاب جديد. نعم - 00:26:17

قال المؤلف رحمه الله الرابع الملك التام فلا زكاة على السيد بدين الكتابة قال الشارح قال في الشرح بغير خلاف الملك التام شرط من شروط وجوب الزكاة. ودايما كتب الفقهاء القديمة يذكرون هذا المثال - 00:26:37

الان السيد حينما قال لعبده انت حر بشرط ان تأتيني اه خمسة الاف دينار. انتبه الان كم للسيد في ذمة العبد؟ خمسة الاف. ودار الحول الان. هل يجب عليه ان يخرج زكاة الخمسة الاف؟ الجواب لا. لماذا؟ لان ملكه - 00:26:55

هو غير تام ما يدري يمكن العبد يجيب ويمكن ما يجيب. يمكن يكون موسر يمكن يصير معسر. فهذا معنى الملك التام. ويدخل فيها هذا انتبهوا قضية مهمة جدا دائما نسأل عنها في الهاتف - 00:27:16

انسان مات مورثه صارت قضية وبليلة بين الورثة ودخلت الاموال الى المحكمة صار الحجر على الاموال هو قطعا عنده نصاب المال عنده قضية يقول والله الشركة العمارة هذي قطعا فيها - 00:27:31

تقريبا اثنين مليون دينار كويتي بس في عندنا نزاع بين الورثة والقضية في المحكمة. ما لنا تصرف في هذا المال هل يجب علينا الزكاة وما يجب؟ انتبه. هل ملكهم الان تام ولا ملك امه غير تام؟ غير تام. اذا لا زكاة عليه. حتى يقضي - 00:27:51

الحاكم فيصبح له الملك التام. وهكذا لو كان انسان عنده شركة. ثم هذه الشركة دخلت في منازعات وجاءت في الدولة واستولت على الشركة ودخلت في قضية ايضا الملك غير تام - [00:28:11](#)

طيب اذا المسألة هذي مهمة الملك التام ما علامته؟ انتبه. الملك التام علامته انك تستطيع التصرف فيه. بس هذي علامة الملك التام. نعم قال المؤلف رحمه الله هنا في قصة قال الشارح من الربح قال لماذا ليس في حصة المضارب من الربح زكاته - [00:28:29](#) هادي مسألة مهمة لماذا ليس في حصة المضارب من الربح زكاة؟ ها؟ لانها الى الان ما جاء في حصته. ما جاء في ملكه انت الحين مثلا نفرض انك انت عطيت الف دينار لانسان قلت له روح تاجر فيه هذي الف دينار مني تاجر فيه - [00:28:53](#) شفته بعد مثلا قريب من الحول قال لك والله ربحنا كم ربحت يا فلان؟ قالوا ربحنا ثلاث مئة دينار. ما نقول الان يجب عليك ان تخرج زكاة ثلاث مئة لماذا؟ لان الربح لم يأتي في يدك بعد الملك التام غير موجود الان. فاذا الربح في نصيبه في حصة المضارب -

[00:29:16](#)

ليس فيه زكاة حتى تحوزه. نعم قال المؤلف رحمه الله قبل القسمة قال الشاعر نص عليه ومن له دين الا لا الافضل انك تقرأ بدون مقال المؤلف كانه كتاب واحد احسن - [00:29:36](#)

نعم عشان لا يشوش علينا بعض الطلاب اللي ما يدركون جزاك الله خير قال رحمه الله من له اقرأ ولا في حصة مباركة. ولا في حصة مبارك من الذكر قبل القسمة نص عليه. احسنت - [00:29:52](#)

ومن له دين على مني زكاه اذا قبض لما مضى وبه قال علي الثوري. زكاه ها؟ ليس زكاة عندي نسخة زكاة طباعين ما يعرفون ايش نسوي زكاه اذا قبضه لما مضى متى؟ اذا كان ايش؟ مليه ما معنى المليء؟ موسر. موسر - [00:30:07](#)

قادر على الاداء لكن انت ما تقدر تقول له ليش؟ والله مستحي منه. كيف؟ ما دام مستحي منه طلع الزكاة. نعم وقال عثمان وابن عمر والشافعي واسحاق وابو عبيد عليه اخراج الزكاة في الحال وان لم يقبضه. نعم. وعن عائشة - [00:30:28](#)

ليس باثنين زكاة وعن ابن المسيب يزكيه ذا قوضه لسنة واحدة. هنا انتبه قول عثمان رضي الله عنه ابن عمر والشافعي واسحاق وابو عبيد قالوا اذا كان للانسان دينا على - [00:30:47](#)

عملي فانه لا زكاة عليه. اذا هذا قول الشافعي رحمه الله من الائمة الاربعة. وهو رواية للامام احمد. ليس عليه زكاة الا اذا قبض قال يزكيه لسنة واحدة. لكن هذا خلاف القول للجمهور. الجمهور يقولون اذا كان المال على موسر فانه يزكيه كل - [00:31:01](#)

ولو اكل الزكاة الدين كله. لماذا؟ لان انت المتسبب ليش ما تروح تقول له عطني فلوس؟ يا اخي انت قادر. ليش ماخذ مني دين وحت عندك في وبعدةين يمكن تصير المنازعات. لكن لو كان الانسان دينه على معسر - [00:31:22](#)

على فقير معدم لم يجب الشرع الزكاة عليه نعم وفي الدين على غير المرئ والمجحد والمغصوب والضائع روايتان. احدهما لا تجب فيه وهو قول اسحاق اهل العراق لانه خارج عن يده وتصرفه اشبه دين الكتابة. وهذا هو الصواب انه اذا كان الدين على غير المليء -

[00:31:43](#)

اللي هو المعسر والمجحد اللي انكر والمغصوب هذا شيء مهم واحد شخص عنده مال وبعدةين جاء حاكم ظالم او قاضي ظالم او جار ظالم واستولى على يبي لك الحين سنين ترفع قضية على ما تاخذ حقه. هذا اذا قدرت. طيب المال المقصود فيه زكاة؟ الجواب لا.

طيب والضايح - [00:32:08](#)

انسان يعلم علم اليقين هذه المسألة مهمة سئلت عنها قبل ايام يقول رجل اتصل علي قال لان المسائل العينية توضح المسائل الفقهية. رجل اتصل علي وقال ان امي كانت تملك مالا. قرابة الف دينار ولا تأوى - [00:32:33](#)

ولم آآ ونسيت اين وضعت هذا المال. ونسيت اين وضعت هذا المال؟ جلست عشر سنوات لا تعرف من المال عشر سنوات مو بسنة سنتين ثلاث اربع يقول الاخ هذا بعد عشر سنوات جاء رجل يقول نعرف ان له علاقة - [00:32:53](#)

بابي وبأمي وكذا جاء واذا به يملك المال قال هذه فلوسكم علي وانا والله كنت ناسيه اصلا ما تذكرت الا قبل ايام ها يا اخوان انتوا حطيتوها عندي امانة ولا نسيت وانتم ما طلبتم؟ قالوا حنا ناسيين اصلا بعد الان كيف يخرج الزكاة؟ سنة واحدة - [00:33:15](#)

شكرا لله عز وجل ان المال راجع. كل مال انتبه انت مئوس منه لا زكاة فيه. ولو بلغ ما بلغ اذا قبضته تخرجه لسنة واحدة. الدين يسر يا اخوان. نعم - [00:33:34](#)

والثانية يزكيه اذا قبره لما مضى وهو قول الثوري وابي عبيد لقول علي في الدين المظنون ان كان صادقا فليزكه اذا لما مضى. وعن ابن عباس نهوه رواه ما في ابو عبيد. وعن ما لك تزكيه اذا قبضه لعام واحد قاله - [00:33:52](#)

هذا الذي قلناه وليس في هذه المسألة نصوص عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وانما هي اقوال عن الصحابة رضوان الله عليه وعليه العمل عند علماء وفقهاء المدينة نعم وفي حديث ابن عبد العزيز كتب الى ميمون ابن مهران في مظالم كانت في بيت المال ان يردها الى ابوابها - [00:34:12](#)

ظالمين هذي ما تقبل منك. وفي حديث ابن عبد العزيز كتب الى ميمون ابن ميران مظالم كانت في بيت المال ان يردها الى ابوابها. احسنت. ويأخذ منها زكاة عامها فانها كانت مالا ضمارا - [00:34:37](#)

المال الدمار الغائب الذي لا يرجى. واذا اوتي فليس بضمان وانما اخذ منه زكاة عام واحد. لولا بابه نعم نعم لان اربابه ما كانوا يرجون رده عليهم فلم يوجب عليهم زكاة السنين الماضية. وهو في بيت المال - [00:34:58](#)

يعني هذه الرواية عظيمة يا اخوان لان عمر ابن عبد العزيز كما تعلمون ادرك جمع من الصحابة وادرك فقهاء التابعين فقولته حجة لما يكتب عمر ابن عبد العزيز وهو خليفة المسلمين الى ميمون ابن مهران وهو كاتبه على بيت المال يقول له رد - [00:35:20](#)

اموال المظالم يعني الاموال المغصوبة من الناس ردها على اربابها. وخذ منها زكاة سنة واحدة. طيب يمكن هذه الاموال تكون مقصوبة عشرات السنين تاخذها سنة واحدة فانها كانت مالا ظمارا. لماذا سمي ظمار شي مهم جدا؟ لان الاصل في المال المال - [00:35:42](#)

اذا ترك فانه يجتمع بعضه الى بعض بحيث يصبح مضمورا لا قيمة له من هذا الباب سمي مالا ظمارا من ظمر الشيء اذا اصبح صغيرا. ظمر الشيء اصبح صغير ثم فسر قال والمال الظمار الغائب الذي لا يرجى. واذا رجي فليس بضمار. اذا هذا عمل من؟ عمل - [00:36:02](#)
عمر ابن عبد العزيز وبوجود الفقهاء ومن الصحابة والتابعين بوجود الفقهاء من التابعين وهم اقروه على ذلك ولذلك افتى به الامام ما لك. نعم. الخامس تمام الحول لحديث ابن عمران النبي صلى الله - [00:36:29](#)

عليه وسلم قال لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول. رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة. اذا هذه هي شروط وجوب اه الزكاة الخمسة الاسلام والحرية ملك النصاب والملك التام والخامس تمام - [00:36:49](#)

هذي خمسة اشياء. لكن هنا ننتبه الى قضية مهمة. وهي ان ملك النصاب ملك النصاب واجب فيما فيه نصاب وان تمام الحول شرط وجوب فيما فيه حول وما ليس فيه حول فليس شرط وجوب. يعني مثلا انسان فرضنا انسان الان تعرفون الان بعض الناس يزرع - [00:37:09](#)

شي في السنة مرتين. يزرع الشاي في السنة مرتين وانا في اخر الزيارة لي الى آآ الى آآ امارات اوقفني رجل على شجرة قال هذه الشجرة آآ عدلوا وراثيا بطريقة انها تثمر في السنة ثلاث مرات - [00:37:38](#)

طيب اذا كانت تثمر في السنة ثلاث مرات نقول ما عليها زكاة الا مرة واحدة ولا عند كل ما تثمر؟ احسنت كل ما تثمر نعم اذا تمام الحول انتبه تمام الحول شرط في ماذا؟ فيما فيه الحول شرط. واما ما ليس الحول فيه شرط فليس من شرط - [00:38:01](#)

تمام الحوض نعم. ولا يضر لو نقص نصف يوم ونحوه صححه بتصحيح الفروع لانه يسير. نعم هنا ننتبه تمام الحظ. لو ان الانسان اخرج الزكاة قبل تمام الحول بنصف يوم هذا لا يطر اتفاقا - [00:38:21](#)

لكن لو انه اخرج الزكاة قبل الحول بايام اسبوع شهر مثلا او بعد الحول باسبوع او عشرة ايام مثلا انتبهوا لهذه القضية المهمة اذا اخرج الزكاة في نفس اليوم سواء قبل نهارا وهو يجب ليل او في الليل ووجب في النهار فهذا لا يضيع - [00:38:42](#)

فيه اتفاقا لكن لو ان انسانا اخرج زكاة ما له قبل حوالان الحول بشهر نقول انتبه هذا الشهر الذي سبقت به زكاتك اذا كان المال يتأثر فيه فانه يجب عليك ان تخرج الباقي - [00:39:03](#)

تقدر كيف؟ نظرب مثال انسان حوله يوم العاشر من شعبان فاخرج زكاته في اليوم العاشر من رجب عنده مال عشرة الاف دينار كويتي فلما اخرج الزكاة قبل حولان الحول بشهر وفي نهاية رجب جاءه ربح الفين من نفس ماله - [00:39:22](#)

نقول لا تعال جيب ربح لالفين زكاة بعد. خمسة وعشرين خمسة وعشرين كم صاروا؟ خمسين. انتبهتم لهذه القضية؟ هذه مسألة مهمة. لكن اذا كان اخرج صباحا ثم جاء في المساء لا يسأل. لو اخرج في المساء وجاء في اليوم الثاني لا يسأل خلاص. الان حول جديد - [00:39:50](#)

اما اذا وجب عليه الزكاة اليوم واخرج زكاته بعد اسبوع او شهر. ينظر الى امرين ان كان سبب تأخير عدم وجود المال لديه. فلا اثم عليه. انسان وجب عليه الزكاة لكن ما في ايده شيء حاليا - [00:40:10](#)

طيب الصورة الثانية وجب عليه الزكاة واخرج المال ما وجد الفقير فتأخر اسبوعا او شهرا لا ظير عليه اذا من الذي يأثم الذي يأثم هو الذي وجب عليه الحول ولا يخرج مع كونه قادرا مع كون الفقير موجودا - [00:40:30](#)

نعم وتجد في مال الصغير والمجنون لقوله صلى الله عليه وسلم ابتغوا في اموال اليتامى كي لا تأكله الزكاة. رواه الترمذي النبي وروي وقوفا على عمر. وهو الصواب انه موقوف على عمر رضي الله تعالى عنه. هنا سؤال مهم قد يقول قائل لماذا - [00:40:50](#)

اوجبا الزكاة في مال الصغير في مال اليتيم مع انه ليس مخاطبا بالشرع ليس مخاطب بالصلاة مثلا صغيرة من ثلاث سنوات كيف نخطبه بالصلاة؟ مع انكم لم توجب المال على لا لم توجب المال على العبد - [00:41:11](#)

وهو مخاطب بالصلاة قلنا هناك لا يملك هناك العبد لا يملك لكن هذا له ملك تام. فما دام له ملك تام اسلام وحرية والملك التام وتعام حولان قول وش اللي باقي الان؟ شروط وجوب الزكاة متوفرة ولا ناقصة يا شباب؟ متوفرة الاسلام - [00:41:37](#)

وملك النصاب وملك التام كلها موجودة لكن عدم تصرفه لا لعدم ملكيته التامة طيب لماذا لا يتصرف لعدم اهليته؟ فرق بين عدم ملكيته التامة وعدم اهليته التامة فاذا تجب في مال الصغير والمجنون عند جمهور العلماء. وخالف في ذلك بعض الحنفية نعم - [00:42:03](#)

وهي في خمسة اشياء في سائمة بهيمة الانعام وفي الخارج من وفي العسل وفي الاكباد وفي عروض التجارة بما يأتي الصلاة. اذا الخارطة الذهنية لمسائل الزكاة كيف؟ الخارطة الذهنية لمسائل الزكاة انتبه. تذكر الزكاة لغة - [00:42:32](#)

واصطلاحا ثم تعرف شروط وجوب الزكاة. ثم تعرف الاموال التي الاموال الخمسة التي تجب فيها ثم تعرف المصارف الثمانية التي يجب اخراج الزكاة اليها وفيها. هذه الخارطة الذهنية للزكاة نعم - [00:42:52](#)

ويمنع وجوبها دين ينقص النصاب في الاموال الباطنة رواية واحدة لان عثمان قال بمحضر من الصحابة هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده حتى تخرج زكاة اموالكم. رواه ابو عبيد ولم ينكر فكان اجماعا - [00:43:16](#)

نعم وفي الاموال الظاهرة روايتان احدهما يمنع احدهما يمنع وهو قول اسحاق والثانية لا يمنعه قول مالك الشافعي قاله في الشرع. الاموال المنقسمة الى قسمين. اموال ظاهرة ما هي الاموال الظاهرة؟ اكتب تحتها الاموال الظاهرة - [00:43:36](#)

بهيمة الانعام هذا رقم واحد. الزروع والثمار رقم اثنين الخارج من الارض رقم ثلاثة العسل رقم اربعة وعروض التجارة داخل في داخل في الاموال الظاهرة عروض التجارة داخل في الاموال الظاهرة. نعيدها مرة ثانية بهائم الانعام - [00:43:58](#)

واحد الزروع والثمار اثنين اللي هو الخارج من الارض العسل ثلاثة عروض التجارة اربعة كتبتموها؟ طيب اكيد من هذا فهتم ما هي الاموال الباطنة؟ شيء واحد الاثمان الذهب والفضة هذه اموال باطنة. وتسمى بالاموال الصامتة تسمى بالاموال ايش؟ الصامتة في بعض الكتب - [00:44:26](#)

وتلك تسمى بالاموال المتحركة او الاموال الصاهلة. او الاموال الظاهرة لماذا فرق الفقهاء في دين ينقص النصاب بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة؟ سؤال مهم. مثلا انت عليك عليك ثلاثة الاف دينار دين - [00:44:56](#)

يلزمك ثلاثة الاف دينار دين لانسان ما وفي بيتك خمسة الاف دينار وحال عليها الحول ووجب وحال وقت الدين انتبه. فانت الثلاثة الاف هذه التي هي قيمة الدين لا زكاة فيها - [00:45:23](#)

الزكاة من اللافين بشرط ان يكون الدين حال اما اذا كان الدين مؤجل باقساطه فهذه لا تؤثر هذه لا تؤثر على ان بعض الفقهاء ماذا يقول؟ انتبهوا لهذه القضية ايضا. يقول لا. الاموال التي يجب - [00:45:48](#)

عليك من الديون المقصطة خلال الحول انت تخرجها من النساء نضرب صورة لهذا المثال ايضا شخص عنده خمسة الاف دينار كويتي وعنده اقساط شهريا ثلاثة الاف دينار كويتي هو عنده خمسة الاف والاقساط كم؟ ثلاثة الاف خلال السنة كم يصير الاقساط عنده؟ ثلاثة الاف وست مئة ص - [00:46:09](#)

ولا انا ما عارف الحسا ثلاثة الاف وست مئة اقساط في السنة من يوم حولان الحرم فيقول ثلاثة الاف وست مئة يبقيها للاقساط فيخرج من زكاة الف واربع مئة. هذا قول لبعض الفقهاء المعاصرين - [00:46:38](#)

الذين نظروا الى الاقساط الاجلة والقول الاخر يقول لا. الدين الذي يكون قسطا لا اثر له وانما الاثر على الدين الذي ينقص النصاب هو الدين الحال لماذا في الاموال الباطنة الدين الحال ينقص النصاب؟ لان الدين اصلا كان في كان فيه - [00:46:55](#)

اما الاموال الظاهرة فان انفس الفقهاء متعلقة بها فهي ظاهرة. والديون لا اثر فيها هذا هو التعليل ولكن الذي يعني قاله المصنف رحمه الله من الاستدلال بقول عثمان رضي الله عنه استدلال جميل - [00:47:19](#)

نعم ومن مات وعليه زكاة اخذت من تركته. نص عليه ولو لم يوصي بها لحديث فدين الله احق بالوفاء هذه مسألة مهمة وهي من من مذهب الامام احمد رحمه الله ان من مات وعليه زكاة اخذت - [00:47:37](#)

من تركته يقول يقول الورثة لا المال صار ما لنا. نقول لا المال مالكم لكن بعد الحقوق. واعظم الحقوق حق الله. ثم حق الادميين فاذا حق الله الزكاة فهذه نخرجها. حق الادميين الديون نخرجها حق الادميين الوصايا نخرجها والباقي حق حاكم نقشر - [00:48:00](#)

عليكم نعم. باب الزكاة السائمة تجب فيها بثلاثة شروط. احدها ان تتسم للدر والنسل والتسمين لا للعمل. قال احمد ليس في العوامل زكاة. فالعوامل الان يكون الانسان عنده فرس للركوب مثلا - [00:48:27](#)

فرس للركوب فقط. اما من عنده مثلا اسطبل. وهذا الاسطبل فيه من بهائم الانعام مثلا الابل وفيه البقر وفيه كذا وفيه كذا للدر والنسل لا هذا يجب فيه الزكاة. لكن الانسان عنده اكرمكم الله بقر - [00:48:47](#)

يريد ان يزرع عليها وعنده مثلا جمل لكي يركبها. عنده ناقة لكي يجلب الماء عليها. هذه اما العوامل لا زكاة في العوامل وان كثرت نعم الثانية تسوم اي ترعى المباح اكثر الحوض لحديث حديث بهج ابن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا في كل - [00:49:07](#)

سائمة في كل اربعين ابنة لهود. رواه احمد وابو داود والنسائي. وفي حديث الصديق مرفوعا وفي الغنم وفي خائمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الحديث. وفي اخر وفي اخر ايضا اذا كانت سائمة الرجل ناقصة - [00:49:31](#)

اربعين شاب شاة واحدة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها فقيد بالسوء. النبي صلى الله عليه وسلم في جميع الاحاديث التي وردت فيما يتعلق بزكاة بهائم الانعام فيها قيد الصوم. قيد السائمة. والسائمة - [00:49:51](#)

فهي كما عرفها المصنف ترعى المباح اكثر الحول. الحول اثنى عشر شهرا فهي ترعى ستة اشهر وايام سبعة اشهر ثمانية اشهر ترعى الكلف. ولا يشتري لها صاحبها شيئا. هذه هي السعي. هذا قول ان - [00:50:11](#)

قيد الصوم معتبر وهذا يسمى مفهوم الموافقة مفهوم المخالفة. لما قال وفي الغنم في سئمتها زكاة اذا معناها غير الصحيح ما فيها زكاة ولكن الحنفية خالفوا في هذا. وقالوا ان هذا المفهوم لا اعتبار له. خرج مخرج الغالب. خرج - [00:50:31](#)

خرج ايش؟ الغالب ايش معنى غالب؟ يعني غالب بهائم الناس في ذلك الزمن كانت سائمة فلذلك النبي صلى الله عليه وسلم حكى الحال والفتوى عندنا في الكويت في بيت الزكاة وفي وزارة الاوقاف يأخذون بمذهب الاحناف فيجيبون الزكاة على من عنده مال ولو يعرفه كل العام - [00:50:56](#)

ولا ينظرون الى هذا القيد ولكن هذا القول الذي آآ هو المذهب وهو قول الشافعية ان هذا القيد معتبر. نعم الثالث ان تبلغ نصابك فاقل النصاب خمس وفيها شاة ثم في كل خمس شاة الى خمسة وعشرين فتجب - [00:51:16](#)

وهي ما تم لها سنة اجماعا في ذلك كله. نعم هذه مسائل اجماعية لانها نصية. كتبها النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كما في حديث

عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب فيه آآ يعني انواع - [00:51:37](#)

فيجب في بهائم النعم وكذلك في كتاب علي رضي الله تعالى عنهم. في كل خمس من الابل شاة. وهنا الابل اسم جنس يشمل الذكر والانثى الصغير والكبير. لو كان رجل عنده ناقة وفحل وحوار وش بعد - [00:51:57](#)

وين ابو ناصر الله يعيننا؟ وقعود باقي واحد مفروود الان ها نقول نعم يجب عليك يا شيخ ليش؟ نقول لان العبرة باسم الجنس ما دام عندك خمس من الابل وجب عليك لا ننظر لا الى سننها ولا الى حالها كلها سايمة في كل خمس من الابل - [00:52:17](#)

شاطر وفي عشر شات وفي خمسة عشر ثلاث شيايب انتبه وفي عشرين اربع شياهن طيب وفي خمس وعشرين الان صارت الزكاة من جنسها. الزكاة في خمسة وعشرين من الابل الزكاة من جنسها فيها بنت مخاض - [00:52:38](#)

هذي مسألة مهمة نعم وفي ست وثلاثين بنت لامون لها سنتان. وفي ست وفي ست واربعين خطة. لها ثلاث سنين وفي احدى وستين لها اربع سنين وفي ست وسبعين ابنة وفي احدى وتسعين حطتان الى مئة وعشرين. هذا كله مجمع - [00:52:59](#)

قاله في الشام. الشرح الكبير يقصد يعني. لهننا قوله بنت مخاض وبنت لبول هذي اسماء هذه آآ انواع من الابل. هناك بنت بخال وهي التي يعني كما قال المصنف ما تم لها سنة. يعني امه الان ربما - [00:53:22](#)

قد تكون حاب هي لها كم سنة وامها ربما تكون حال. واما بنت لبون فهي لها سنتان واما الحقة فهي التي طرقت الفحل. كما جاء في بعض الروايات. اي انها يمكن ان تنجب. اما الجذعة فهي التي تمت اربع سنين - [00:53:42](#)

طيب من يذكر لنا؟ من يذكر لنا؟ اللي يعرف يرفع ايده. من يذكر لنا ما يصح من الابل في اه الاضحية؟ ها ماذا يصح في الابل من الاضحية؟ ما تم له كم سنة؟ خمس سنوات - [00:54:01](#)

لماذا خمس سنوات من القائل ها يا شيخ يعني الان خرج عن النصاب ما تم له خمس سنوات اه لانه مو تابع احسنت لانه ما هو تابع لاه فحينئذ او لانه اسمن او لانه اعمى او لانه اكبر - [00:54:20](#)

هذه تعديلات الفقهاء الشيخ له جائزة بعد الدرس بعد درسك جائز يا شيخ. طيب قال رحمه الله وفي مئة واحد وعشرين ثلاث بنات لبون الى مئة وثلاثين. في كل اربعين بنت في كل خمسين - [00:54:41](#)

في حديث انس ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له حين وجهه الى البحرين. بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصداقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله. ومن سئلها من المسلمين على وجه الله فليعطها - [00:55:00](#)

ومن سئل فوقها فلا يعطه اربع فلا يعطي في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم في كل خمس شعب اذا بلغت خمسة وعشرين الى خمسة وثلاثين فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر. فاذا بلغت تلك - [00:55:21](#)

الى خمس واربعين فاذا بلغت ستة واربعين فيها طالوقة الفحم فاذا بلغت احدى وستين خمس وسبعين فهي تدع فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنتان امون واذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين مئة ففيها - [00:55:41](#)

الفهم فاذا زادت على عشرين ومئة وفي كل اربعين دين تلامون وفي كل خمسين حقة رواه احمد والنسائي وابو داود والبخاري وقطعهم في مواضع. قدم النسائي على ابو داود عندك؟ غريبة. الحديث هذا ايها الاخوة - [00:56:01](#)

يعني نص في وضع انصاء زكاة الابل. ولا يجوز لنا ان نتجاوز هذا الحديث فالنص ينبغي العمل به على قدر المستطاع والوسع والطاقة. وفيه من الفوائد آآ عظيم عظيم يعني تربية - [00:56:21](#)

النبي للصحابة تأملوا معي انس ابن مالك لما ارسله ابو بكر الى البحرين كم كان عمره عشرين سنة عشرين سنة عمره يرسله النبي صلى الله عليه وسلم جابيا للزكاة فقيها عالما مدركا. شيء عجيب سبحان الله. نعم - [00:56:41](#)

قال رحمه الله فصل واقل نصاب البقر اهلية كانت او وحشية ثلاثون. وفيها كبير يروى ما له سنة وفي اربعين ان لها سنتان وفي ستين تبيعان. ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة. لقول معاذ رضي الله عنه بعثني رسول - [00:57:00](#)

صلى الله عليه وسلم تصدق تصدق اصدق اهل اليمن فامرني ان اخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعة ومن كل اربعين مسنة الحديث

رواه فيما مضى من ذكر الابل هنا ذكر البقر. المعتبر الاسم وليس المعتبر الجنس. ما اسمه ابل - [00:57:20](#)

داخل تحت النصاب ابن بختية ابن عربية ايا كان والبقر كذلك يدخل فيه الجواميس ويدخل فيها الوحشية والانسية ما اسمه بقر داخل فيه. نعم قال رحمه الله فصل واقل نصاب الغنم طبعاً هنا لا ينبغي للانسان يقيس بعقله ويقول آآ ان البقر يجرى - [00:57:42](#) وفي الاضحية عن سبع والابل يجرى في الاضحية عن سبع فلماذا في الزكاة اختلف النصاب؟ في كل خمس من الابل وفي ثلاثين من البقر تباع. طيب ليش ما في في الخمس والخمس والخمس الى الثلاثين؟ انا اقول دع عقلك هذا تحت نعلك اترك القيم - [00:58:09](#) اتبعوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء نعم قال واقل نصاب الغنم اهلية كانت او وحشية وهي غير الطباء. قال بعضهم يذكرونها ولا تعلم لعلها توجد في بعض الامكنة - [00:58:29](#)

اربعون فيها شاة لها سنة او جذعة ظأن لها ستة اشهر لقول سعد ابن ديسم اتاني رجلان على بعير فقال قال ان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدي صدقة غنمه. قلت فاي شيء فاي شيء تأخذه - [00:58:47](#)

قالا علاء او ثنيا رواه ابو داود. ولان هذا السن هو المنجي في الاضحية كذلك في الزكاة. على كل حال التعليل ولان هذا السن هو المجزئ في الاضحية في الاضحية هذا التعليل لا يظهر. انه صواب فانتم تعلمون ان بنت وبنت اللبون - [00:59:07](#)

والحق والجذع معتبرة في الزكاة زكاة الابل ولا علاقة لها بسن الاضحية. نعم والصواب ان يقال ان النص دل على ذلك. نعم وفي مئة واحد وعشرين شاتان وفي مئتين وواحدة ثلاث شياه. وفي اربع مئة اربع شياه. ثم في كل مئة - [00:59:27](#)

لما روى انس في كتاب الصدقات وفي سئمة الغنم اذا كانت اربعين الى عشرين ومئة شافوا. فاذا زادت على ومئة ففيها شاتان فاذا زادت على مئتين الى ثلاث مئة ففيها ثلاث شياه واذا زادت على ثلاث مئة في كل مئة شاة - [00:59:52](#)

فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها. رواه احمد هو ابو داود. لماذا ليس فيها اذا نقصت؟ لان المعتبر التعيين النصاب وليس التقريب - [01:00:12](#)

المعتبر هو التعيين وليس التقريب. هنا في الغنم ايا كان نوع الغنم. شامية عربية نجدية سودانية صومانية هي بربرية استرالية ما لها علاقة. نعم. فصل في الخلطة واذا اختلط اثنان فاكثر من اهل الزكاة - [01:00:30](#)

في نصاب ماشية لهم جميعا واشتركوا في المبيت والمسرح والمقلب والفحم والمرعى زكياك ولا تشترط نية الخطبة ولا اتحاد المشرب والرواعي ولا اتحاد الفحل ان اختلف النوع كالبقر والجاموس لما روى انس في كتاب الصدقات ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين

بين مجتمع خشية - [01:00:50](#)

الصدقة وما كان من خريطة فانهما يتراجعا بالسوية. رواه احمد وابو داود والنسائي. الخلطة مؤثرة ايها الاخوة في نصاب الزكاة

انسان عنده عشرون من الغنم والآخر عنده عشرون من المعز - [01:01:20](#)

المجموع كم صار؟ الان المجموع اربعون شاة فلما صار المبيت واحد والمسرح واحد والمقلب واحد والفحل واحد والمرعى واحد اذا يجب عليه ما شاء واحدهما يدفع قيمة النصف القيمة للآخر. هذا معنى ان الخلطة مؤثرة. والخلطة كما انها ربما تؤثر عليهما -

[01:01:37](#)

فانها تؤثر عليهما بالنفع هنا الان عشرين وعشرين اثر علينا بالنقص ولا لا؟ طيب لو كان هذا الرجل عنده اربعون وهذا عنده اربعون ثم اختلطا كما عليهما من الزكاة شاة واحدة لو انفرد شاة وشاة تصير اثنتين الان الخلطة اثرت عليهما بالفائدة ولا لا؟ فلا يقول احد ان -

[01:02:01](#)

خلطة مؤثرة ظررا نقول لانها قد تؤثر ظررا وهي تؤثر نفعاً. فكما ينظر ينظرها هنا ينظرها هنا القضية ايضاً كقضية وجوب الزكاة في

الاثمان. لماذا الشارع ينظر للثمن؟ لا ينظر للعدد ينظر - [01:02:26](#)

لان الثمن يرتفع وينقص. ففيه ظرر اذا وضع عددا معين قد يكون فيه ظرر على الفقير قد يكون فيه ظرر على الغني. لكن لما نظر الى

مطلق الثمنية رفعا ونصبا - [01:02:46](#)

فان حينئذ لا يتضرر احد فهذه من القضايا المهمة ان الاسلام يراعي الغني كما ويراعي الفقير. نعم وقد تفيد الخطة تغليظا كاثنين

اختلطا باربعين شاب لكل واحد عشرون يلزموا ما شاء ان صافا وتخفيفا - [01:03:01](#)

كثلاثة اختلطوا بمئة وعشرين شاب لكل واحد اربعون تلزمهم شاب اثلاثا ومع عدم الخلطة يلزمهم كل واحد شاب. ولا اثر لتفرقة المال ولا خلطته نص عليه. هذه قضية مهمة ايضا - [01:03:23](#)

ما خلطة المال المال الاثمان. لا اثر له في وجوب الزكاة من عدمه ما له علاقة انت عندك خمس مئة دينار والآخر عنده خمس مئة المجموع كم صاروا؟ الف ما له علاقة ما نقول الا ان وجب الزكاة لا - [01:03:43](#)

لان الخمسمية هداك خمسمية والخمسمية له خمسمية. نعم ولا قال لان الخبر لا يمكن حمله على غير الماشية. ولا يختلف المذهب في سائر الاموال ان المضممة مال الواحد بعضه الى بعض. تقاربت البلدان او تباعدت. لعدم تأثير الخلطة فيها قاله ابن الكافر - [01:04:02](#) هذي مسألة ايضا مهمة كما ان خلطة مالك بمال شخص اخر لا اثر له في الزكاة كذلك تفرقة ما لك انت له في عدم الزكاة اذا كان عندك مال في الكويت مثلا عندك آآ مئتين دينار في البنك وحطيت آآ الفين - [01:04:28](#)

ريال في السعودية وحطيت عندك في البيت مثلا آآ الف دولار وعندك الف درهم لو نظرنا الى كل واحد من هذه الانواع الاربعة ما فيها زكاة لانها ليست نصاب. لكن اذا نظرنا لمن هي المالك واحد اذا هي نصاب - [01:04:48](#)

جمعنا المئتين مع الالفين صار هذي تقريبا ثلاث مئة وخمسين مع الالف دولار تقريبا هاي ثلاث مئة اذا ست مئة وخمسين مع الالف درهم اذا تقريبا ثمانين الى ان يبلغ النصاب ثمان مئة وخمسين دينار يجب عليك الزكاة - [01:05:08](#)

فتفرقة المال في البلدان او في الانواع لا اثر له في وجوه. انت عندك شوي من الذهب شوي من الفضة شوي من الدنانير. شوي من الدراهم اذا جمعت الكل بلغ النصاب يجب ان تجمع الكل. وتقدر كم النصاب كم الواجب عليك من الزكاة في المجموع لا في كل واحد - [01:05:23](#)

بعينه نعم. ما لم يكن المال سائلا. فان كانت سائمة بمحليين بينهما مسافة القصر فلكل حكم نفسه فان كان له شياه بمحال متباعدة في كل محل اربعون فعليه شياه بعدد المهام ولا شيء عليه - [01:05:43](#)

ان لم يجتمع له في كل محل اربعون ما لم يكن خلقة لعوم قوله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة. اذا لو كان الانسان يملك مالا سائمة مفرقة في مكان ومكان - [01:06:03](#)

عبدة لي والوفرة في بلد وبلد في الكويت السعودية. فكلهم ما دام هذه سايمة وهذه سايمة هذه لها حكم وهذه لها حكم ما تجمع بينهما. عندك عشرين في العبدلي وعشرين في الوفرة ما عليك زكاة - [01:06:23](#)

عندك اربعين في الكويت واربعين في السعودية عليك شاتان. ما تقول الا لو جمعتمهم معليش الا شاة واحدة؟ لا. ما دام فرقتهم فالخلطة مؤثرة في شئمة الانعام والتفرقة مؤثرة في سائمة الانعام - [01:06:40](#)

انتبه لهذه القضية. اما ما عدا سائمة الانعام فالخلطة لا تؤثر وايضا التفرقة لا تؤثر مثلا لو فرضنا ان انسان عنده مزرعة في الوفرة. وعنده مزرعة في الاحساء لو جمعنا نصاب المزرعة في الوفرة يبلغ نصف النصاب. والمزرعة اللي في الاحسان نصف الآخر نقول يجب عليك ان تخرج. لان التفرقة - [01:06:58](#)

لا اثر لها الا في سائمة الانعام نعم قال رحمه الله باب زكاة الخالد من الارض. اجمع على وجودها في الحنطة والشعير والتمر والزبيب. حكاهم المنذر وابن هذه المسألة اجماعية ايها الاخوة زكاة الخارج من الارض اجمعوا على وجوبها في هذه الانواع الاربعة - [01:07:25](#) بلا خلاف الحنطة والشعير والتمر والزبيب. التمر تعرفونه والزبيب هو العنب المجفف العنب المجفف نعم تجب في كل مكين مدخر من الحد كالقمح والشعير والذرة والقودة والحمص والعفس والبقلاء والقرصنة والسسمم والدهن والكرابية والكزبرة وجزر القط والقطن -

[01:07:50](#)

والكتان والبطيخ ونحوه. حكي بعضهم في الحمص او الحمص او الحمصة. انها مظاعفة العين وهي ايضا آآ ثلاثي الحركة. والاربع الانواع بالاجماع. طيب ما عداها؟ فيها خلاف لكن ان المذهب الامام احمد ان الزكاة واجبة في كل مكيل مدخر من الحب. ليش -

[01:08:20](#)

قال من الحب يعني معناها من الطعام لكنها طيب افرض ان هذا الحب ليس طعام طعام لدوابنا ايضا يجب فيه الزكاة. في كل مكيل مدخر من الحب طيب اذا كان ومن الثمر كما سيأتي. اذا معنى هذا الكلام انه لا بد ان يكون مكيل مدخر وحب. مكيل مدخر وثمر -
[01:08:50](#)

هذا مذهب الامام احمد رحمه الله وبعض العلماء يقول مطعوم مدخر مطعوم مدخر اذا هذا يجب فيه الزكاة مطعوم غير مدخر لا يجب فيه الزكاة. هذي اه الضابط الذي وضعه - [01:09:15](#)

والمذهب مكين مدخر حب مكين مدخر ثمر ايا كان وظرب له الاملثة والشعير والذرة والحمص والعدس والباقي لا والكورسنا والسسمم والدخر كراوية والكزبرة وبزر القطن والكتان والبطيخ وو الى اخره ايا كان - [01:09:33](#)

ما دام انه مكيل مدخر فهو يعتبر. طبعا هنا المقصود بالبطيخ حبه. ها انتبه وليس عينه يعني على على مذهب الامام احمد اللي بنسميه حنا حب دوار الشمس فيه زكاة - [01:09:56](#)

واحب البطيخ وحب القرع الكلام في الحب وليس في ذاته انتبهوا. نعم نزلة القطن غير غير القطن نفسه. القطن شيء وبزرة القطن شيء. نعم. لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض. هم. وقوله صلى الله عليه وسلم فيما سفر فيما سقت السماء - [01:10:15](#)

لو كان عثريا العشب وفيما سقي بالنطح نصف العشر. رواه البخاري ويدل على اعتبار الكيد الحديث ليس فيما دون خمسة اوسط صدقة. متفق عليه. هذه الاية والحديث تأملوا فيها يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما ها مما هذا اللفظ ايش يدل على ماذا؟ مما - [01:10:45](#)

ما ما العموم ليش اسم شنو؟ اللي يعرف الجواب ما اسم ايش؟ اسم موصول. يفيد ايش؟ العموم اي ومن الذي اخرجنا لكم من الارض اذا انتبهوا ان هذا الاسم يدل على العموم. فربما يقول لنا قائل ما دام الاسم يدل على الامة في الحديث فيما سقت السماء -
[01:11:13](#)

اي في الذي ما بمعنى الذي سمعه؟ في الذي سقت السماء اذا هذا عام. اسم الموصول من الفاظ العموم ما الموصولة من الفاظ العموم؟ كل خارج من الارض هذا معناه كل خارج من الارض كل بسقي من - [01:11:47](#)
السماء فكيف اخرجنا ما لم يكن حبا ولم يكن ثمرا وكان مكينا فقط؟ كيف اخرجنا ما كان حبا او ثمرا ولم يكن مكينا ولا مدخرا. نقول خرجنا بدلالة عمل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم - [01:12:07](#)
واما الاحناف فاستدلوا بعموم هذه الاية والحديث على وجوب الزكاة في كل خارج من الارض ولو كان ولو كان الحشيش الذي يخرج ليطعم البهايم. لعموم الحديث. نعم ومن الثمن التمر والزبيب واللوز والفسق والبندق والسماق فيما تقدم. طبعا من الثمن المقصود به انه - [01:12:27](#)

ويجب في الثمر باي انواع الثمر ليس كل انواع الثمر كالتمر والزبيب لماذا قيده بهذا لان هناك من من الثمار ما لا يكون مدخرا ما لا يكون مدخرا يعني الان انتبه الرطب اذا تركته ماذا يصير؟ طيب والعين اذا تركته ماذا يصير؟ زبي لكن - [01:12:55](#)
يترك البرتقالة على الشجرة ماذا يصير؟ يفسد اترك الليمونة ماذا يصير؟ تفسد. طيب اذا انتبهوا الثمار التي لا يمكن الانتفاع بها الا في حال كونها ثمر فقط ولا يدخر ما فيها زكاة. على مذهب الامام احمد - [01:13:23](#)
لكن اذا كان يمكن ان تؤكل ثمرة ويمكن ان تترك بحيث يصبح مدخرا فهذا فيه الزكاة. التين مثلا يمكن ان يترك ويدخر ولا ما يمكن؟ يمكن. طيب الزيتون يمكن. يمكن ان يترك ويؤكل ايضا - [01:13:44](#)

ويدخر ما في بأس. نعم ولقوله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حب ولا ثمن حتى يبلغ خمسة اوسق رواه مسلم. دل على وجوب الزكاة بالحج الزمن واكتفائها عن غيرهما قاله في الكافر. لان قوله صلى الله لا زكاة في حب ولا ثمر. طيب ليش ما قال ولا نبكي -
[01:14:05](#)

ليش ما قال ولا حشيش في الارض ولا شجر في الارض لانها ليست داخلة في الحب والتمر. فاذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم

مقيّد للعموم لا زكاة في حب ولا ثمر حتى - 01:14:29

يبلغ لنا على ان ما ليس بحب ولا ثمر لا زكاة فيه. نعم. ولا زكاة في عنب وزيتون وجوز وتين ومشمش وتوت ولقد

01:14:45 - وزعرور ورمٰن. لٰن هذه الاشياء انتبه. العناب العناب هي يسمنونها العنب -

البري الصغير حبتها. الزيتون اذا اذا الزيتون ليس من قسم الثمار لانها ليست ثمرة. والجوز هنا المقصود به الجوز لماذا لم يدخل الجوز

في قسم الفستق هذه لانها لم يجدوا فيها اثار والا هي يعني الجوز لاشك انها قريبة ونفس الفستق والتين قالوا - 01:15:05

لأنها لا تؤكل مدخرا إلا بفعل ادمي. إلا بفعل ادمي. وهكذا المشمش يمكن تناوله طريا يمكن تجفيفه لكن هذا بفعلك انت. وهم نظروا الى

فعل نفسك. وهكذا التوت والنبق والزعرور والرمان يمكن ان تدخره - 01:15:36

لكن بعمل منك نعم. ها؟ لا الزبيب لا الزبيب آآ انا رأيت هذا واعلمه الزبيب يأخذون القطعة من العنقود العنب ويفرشونه في الارض

ويتركونه ما يحملون اي عمل اخر ما في دخل للانسان الا القطف فقط. نعم - 01:15:56

حاله حال الرطب. ياخذون الجذع العذق من النخل ويتركونه في الارض فتتمر نعم قال لعدم هذه الاوصاف فيها عدم هذه الاوصاف

وہی کونہ مکیل ومدخر نعم وقد روی موسی ابن - 01:16:21

ان معاذاً لم يأكل من من الفضل صدقة. الخضروات يعني مثل الجرجير ها مثل آآ طماطم الخيار طبعا المعمول به عندنا في الكويت

والمفتى به في بيت الزكاة الهيئة الشرعية في الزكاة ان كل ما يخرج من الارض الباذنجان - 01:16:41

والخيار والطماطم وكله يجب فيه الزكاة. على مذهب الاحناف. نعم واود ان علي مرفوعا ليست الخضروات صدقة. وله عن عائشة

معناها وهو الاكرم باسناده عن سفيان بن عبدالله الثقفي انه كتب الى عمر وكان عاملا له على الطائف ان قبله حيطانا فيها من الفرسك

01:17:01 -

والرمان ما هو اكثر غلة من من الكروم اضعافا. الكروم شجر العنب. الكروم جمع كرب وهو شجر العنب وقد جاء النهي عن هذه

التسمية قال لا تسموا العنب كرما فان المؤمن هو الكريم. نعم - 01:17:25

فكتب يستأمر في العسر فكتب اليه عمرا ليس عليها عشر. هي من العظام هي من العظام كلها. ليس الخوخ. اذا هي من العضاء يعني

من الشجر. انتم تعرفون ان الخوخ يمكن يستفاد من شجره - 01:17:44

نعم وانما تجب فيما تجب بشرطين الاول ان يبلغ النصاب وقدره بعد تصفية الحب وجهابه زمن خمسة اشهر وهي ثلاثئة وهي ثلاثئة

صاع لان الوصف ستون صاعد اجماعا لنص الخبر - 01:18:04

احمد وابن مازن. اذا تجب فيما تجب من الحبوب والثمار بشرطين. الاول بلوغ النصاب. والثاني وهذه شيء مهم سيأتى بلوغ النصاب

هو النصاب في الحبوب والثمار خمسة اوسق كما جاء في الحديث والوسق - [01:18:24](#)

ستون صاعا اجماعا والصاع اربعة امداد ملو كفى الرجل المعتدل. الصاع اربعة امداد ملء كفى الرجل المعتدل. اذا مجموع كم مللى

كفين؟ الف ومئتين الف ومئتين مد. نعم. وبالاراضى ستة وربع وبالرسل العراقى الف وست مئة وبالقدسى مئتان -

01:18:44

وسبعة وسبعة وخمسون وسبع رجل لحديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دوني خمسة أوسط أن

صدقة رواه الجماعة هذا الارادب يعني في زمانهم تستخدم اما في زماننا اليوم بالكيلوات فهذه صعبة انها تقدر. لانها - 01:19:14

تختلف وزنا بحيث التجفيف وعدمه من مكان الى مكان لكن كونها تقدر بالاوساخ وبالصاع المد هذه تنضبط لكنه ذكر بعضهم انها اكثر

من خمس مئة كيلو تقريبا. نعم. الثانية ان يكون مالكا لنتصاب وقت وجودها - 01:19:34

فوقت الوجوب في الحب اذا اشتد وفي الثمن اذا بدا صلاحها. لانه حينئذ يقصد للاكل والاختيات به. فاشبهه اليابس قال اودي الكافر

وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله ابن رواحة - [01:19:54](#)

الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطير قبل ان يؤكل بهم رواه ابو داوود. فلا زكاة فيما ينطقه اللطاف من السنبل وما يقوله اجرة

وما يقوله اجرة بحصاده او يوهب له نص عليه احمد قال هو بمنزلة المباحات ليس - 01:20:14

فيه صدقات. هاي مسألة مهمة ان يكون مالكا للنصاب وقت الوجوب. ووقت الوجوب في الحق اذا اشتد. وفي الثمر اذا بدا صلاحها صلاح الثمر الاحمرار او الاصفرار. الاحمرار او الاصفرار. وهذا يعني لو ان انسانا باع ارضه - [01:20:34](#) قبل بدو صلاح الثمر فليس عليه شيء لكن لو باع ارضه وفيه اشجار مثمرة بعد بدو الصلاح يجب عليه الزكاة يقول يا جماعة انا بعت الارض والثمر يقول ما لنا شغل انت بعته بعد ما وجب عليك ان تبعته بعدما وجب عليك هذي مسألة مهمة - [01:20:54](#) لو ان انسان البعض الارض مزروعة حنطة وبر. باع الارض بعدما اشتد الحب ما باقي الا الحصاد والجمع. نقول يجب عليك اخراج ما يجب على المشتري ليش؟ المشتري لا ان جاء واخذ ما له علاقة بالموضوع؟ انت الزارع اذا قال يا جماعة انا - [01:21:17](#) بعت تقول لماذا بعته وقد وجب في ذمتك لكن لو باع الارض بما عليها قبل بدو الصلاح قبل اشتداد الحب ليس عليه شيء على الذي اشتراه. نعم. لانه سيرعاه قال فصل ويجب فيما يسقى بلا كلفة العشب. وفيما يسقى بكلفة نصف العشر. هذا مقدار الزكاة - [01:21:37](#)

مقدار الزكاة الواجب في الزروع والثمار مقدار النصاب الواجب في الحبوب والثمار ما هو؟ العشر كما قال المصنف رحمه الله فيما يسقى بلا كلفة العشر يعني كيلو من كل عشر كيلوات - [01:22:05](#) احب من كل عشر حبات صاع من كل عشر وسق من كل عشرة اوسق. وهكذا. وفيما يسقى بكلفة نصف العشر. ايا كان نوع هذه الكلفة مال تبذله اجير تستأجره بنفسك تعمل في حفر وجلب الماء اليه الاول - [01:22:23](#) الذي فيه العشر يسمى الارض العثرية واشبه ما يكون بالاراضي الجبلية او الاراضي التي تزرع بماء المطر. الاراضي التي تزرع بماء المطر واما ما يسقى بكلفة فنصف العشر هي الاراضي التي يجلب اليها المياه اما بحصر او بئر او - [01:22:51](#) او جلب او مال في حديث ابن عمر مرفوعا فيما سقت السماء العشر وفيما سقي بالنطق نصف العشر. رواه احمد والبخاري. وللنسائي اذن لماذا؟ بما سقت السماء والانهار والعيون او كان معنى العشر وبما سقيا بالسواري والنطق نصف - [01:23:16](#) هو الارض البعلية هي الارض العثرية. ولذلك انت اذا رحت المدينة يعني لا سيما في هذه الاوقات شهر خمسة واول ستة دايم هناك تلقى الناس يبيعون الرقة يقول لك هذا عثري يعني - [01:23:40](#) والعسل والبعل الذ من غير العسل والبعث. ففيما سقت السماء العشر فيما سقي بكلفة نصف العشر نعم ويجب اخراج زكاة الحج مصفى والتمن يابسة لما اود القطني عن عتاب ابن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يخلص العنب زبيبا كما يخلص التمر. ولا يسمى - [01:23:56](#)

زبيبا وتمرا حقيقة الا اليابس. وقيس الباقي عليهما فلو خالف واخرج رطبا لم يجزه ووقع نفلا لما تقدم. هذه مسألة مهمة. يعني كتأصيل للمسألة نحفظها. هل يجوز للانسان اذا وجب عليه زكاة في عين ان يخرج غيرها. يعني الان زكاة وجب في في الزبيب. يصير تطلع عنب - [01:24:25](#)

الزكاة وجب في التمر ممكن تخرج الرطب. جمهور العلماء وهو مذهب عند الامام احمد انما وجب في عينه لا يجوز اخراج غيره لان الواجب لان الواجب انما هو واجب في العين - [01:24:54](#) واما الاحناف فعندهم الاصل القيمة الزكاتية عندهم واجبة في القيمة اي شي تطلع قيمته جائز عندهم اما الجمهور قالوا لا وهو قول مذهب الامام احمد ان من خالف واخرج رطبا لم يجزئه - [01:25:14](#) اوجب في العين يجب اخراج العين ما يجوز انك تخرج غيره هذه مسألة مهمة حديث عتاب بن اسيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يخلص العنب زبيبا. اذا يخلص راح - [01:25:34](#) الان موجودة على الشجر عنب. قال قدرها كم ستكون اذا اصبحت زبيبا اذا دل على انه لا يخرجها عنب يخرجها زبيبا. وكذلك الخالص يذهب ويخلص الرطب كم سيكون تمرا ومعلومة ان الرطب اذا اصبحت تمرا ها يقل ولا يزيد؟ يقل لانه ييبس. فلذلك الواجب كما قال المصنف يجب - [01:25:52](#) اخراج زكاة الحب مصفى والتمر يابسا. نعم وسنة للامام بعث خالص لثمرة النفل والكرم اذا بدا صلاحها. ويكفي واحد. وشرط او سلب

كونه مسلما امينا خبيرا لما تقدم؟ هذه ثلاثة شروط للخالص الخارص هو المقدر - [01:26:20](#)

ينظر الى الحديقة ويقدر كم يساوي هذه الحديقة التي فيها الرطب تمرا وجد فيها مثلا خمس نخلة قال هذه الخمسين نخلة انا اقدر ان فيها مئة مئة وسط من التمر - [01:26:47](#)

ما شرط الخالص كونه مسلما وامينا وخبيرا. مسلما لان غير المسلم لا يكون حاكما المسلم وامينا حتى لا يخون وخبيرا حتى يكون

بعيدا عن الخطأ والظن وهذا قول الجمهور ان العبرة ان الخرس معتبر وخالف فيه الاحناف نعم - [01:27:08](#)

وممن يرى عمر وسهل ابن ابي حثمة وقاص ابن محمد ومالك الشافعي واكثر اهل العلم قاله يعني هذا قول الجمهور العلماء الحنابلة والمالكية والشافعية انهم يرون آآ الخرس ان الامام يبعث الخالص في الرطب ليخرس الرطب تمرا وليخلص العنب زيبيا. نعم -

[01:27:35](#)

واجرته على رب الثمرة لعمله في ماله عملا مأذونا فيه. نعم. يمكن ان تكون اجرته على رب الثمرة يمكن ان يجعل اجره على بيت

المال الامر فيه واسع لكن اذا لم يكن له اجرة من بيت المال فيمكن انه يرسل ويطلب من قبل صاحب - [01:28:04](#)

الثمره نعم ويجب عليه بعث السعاة قرب الوجوب لفضل زكاة المال الظاهر بفعله صلى الله عليه وسلم. هذا واجب على الحكام لكن لو

انهم لم يقوموا فيجب على المسلمين ان يخرجوا عشرها حبوبهم وثمارهم ان كانت عشرية او نصف العشر ان كانت - [01:28:24](#)

ان كانت تسقى بكلفة نعم. ويجتمع العسر والخراب في الارض الخرجية. هم. العسر في غلتها والخراج في رقبته مسألة مهمة قد

يقول لك قائل متى يجتمع العشر والخراج في ارض واحدة؟ هذه مسألة مهمة. الخراج قيمة - [01:28:45](#)

قيمة يجعلها ولي امر المسلم في الارض. مثلا هذي ارض صحراء يقول ولي امر المسلم انت يا مبارك خذ هذه الارض وازرعها وما

يخرج من زرعها للدولة فيها العشر مثلا. انتبه الان - [01:29:05](#)

كم الان خراج الارض للدولة؟ العشر. والزكاة كم فيها؟ ان كان فيها كلفة نصف العشر. ما فيها كلفة العشر. اذا العشر الخراج والعشر

الاخر ما هو؟ زكاة. فاذا لا يجوز ان تدخل هذه في هذه هذه لها وهذه لها. نعم - [01:29:25](#)

الخراج هو المال الذي يضربه ولي الامر المسلم على الارض على ارض العام على الاراضي العامة. نعم حنايا في بعض البلدان يمكن

نسميه عندنا في الكويت شيسمونه اراضي المملوك اراضي الدولة التي هي بيد - [01:29:45](#)

اجارة مثل المزارع الان. اي صاحب مزرعة تقول له عندك صك من المزرعة لك يقول لك لا. طيب شنو عندك؟ قال عندي صك تأجير

هو لو اجرى الان شهريا الى اول شهرين سنويا يدفع للدولة ولا ما يدفع؟ يدفعها؟ يدفع متأكدين؟ انزين المهم - [01:30:06](#)

يدفع طيب هو سنويا يدفع مال لبيت الهينة العامة للزراعة والثروة السمكية يدفع اجرة فنقول له لا هذه الاجرة ما تنقصها من

الزكاة ما لها علاقة بالزكاة. نعم وكان عمر رضي الله عنه لما فتح الله له العراق كانت هناك اراضي للدولة وضعها تحت يد بعض

المجاهدين ليزرعوها فكانوا - [01:30:30](#)

خذ منهم الخارج من الارض لبيت المال ويأخذ منهم الزكاة لبيت المال وينفقه على الفقراء والمساكين نعم وهي ما فتحت عمرة ولم

ولم تقسم ولم تقسم بين الغالمين كمصر والشام والعراق - [01:30:53](#)

باصطلاحنا حنا اليوم ارض الدولة نعم. اذا اذا وضعت عندك لتزرعها وما جاء عنها اهلها خوفا منا على انها لنا ونقرها معهم بالخوارج.

طبعاً نعم عندنا وما صلحوا على انها لنا. مثال الان انتبه لهذه القضية ونقرها معهم بالخراب. قد يكون الارض المزروعة فيها خراج

دون الزكاة - [01:31:11](#)

كيف؟ اذا كان الذي بيده الارض كافرا فعليه الخراج وليس عليه زكاة واذا كان مسلما فعليه الخراج وعليه الزكاة. قد يقول قائل ليش

المسلم ضاعفتم عليه؟ قلنا لانه جزء من مجتمعه فعليه - [01:31:40](#)

انا ايش يعاون اهل الاسلام اما هو ليس من جزء من المجتمع. نعم وتضميم اموال العسر والارض الخارجية باطل. نص عليه. لانه

يقتضي الاقتصار عليه في تملكه ما زال ما نقص وهذا مناف لموضع لموضوع العمارة. وحكم الامانة - [01:31:57](#)

وسئل احمد في رواية حرب عن تفسير حديث ابن عمر القبلات ربا قال هو ان يستقبل القرية وفيها العلوج والنقد فسماه ربا اي في

حكمه في البطلان. وعن ابن عباس اياكم والربا الا وهي القبلات الا وهي الذل والصواب - [01:32:23](#)

هنا هاي المسألة مهمة تضمين اموال العشر والارض الخرجية. هل هي جائزة او باطلة؟ المذهب انها باطلة. ما معنى مين؟ تضمين

الارض الخارجية هي الارض التي دفعت من بيت المال لاحد من يزرعها. لشخص ما يزرعها بشرط ان - [01:32:43](#)

ان يكون لبيت المال قدر معين من الخارج فيجي انسان يقول هذي اعطاك اياها بيت المال عطني اياه انا اعطيني اياه انا. انا اعطيك

مثلا الف دينار وانت ما لك شغل. انا اعطيك اياه الف دينار وانت ما لك شغل. وتخرج اه - [01:33:03](#)

لندفعها فهذا الذي قال فيه الامام احمد انه باطل. لماذا باطل؟ قال لانه ربما زاد وربما نقص لما يقول بيت المال خذ هذه الارض

وازرعها على انك آآ ان لك ان لبيت المال فيما يخرجها ارضك - [01:33:23](#)

العشر هل هذا فيه خسارة؟ ما فيه خسارة ان خرج كثير فيه العشر ان خرج فيه قليل فيه العشر لكن لو قال احنا ما لنا شغل طب انت

تزرع كثير تزرع قليل احنا نبي بس منك الف دينار. طيب يمكن هو ما يطلع الالف. ويمكن يطلع مئة الف فيكون فيه هضم لبيت المال

- [01:33:43](#)

صح ولا لا؟ هذا وجه بطلانه الذي قال فيه الامام احمد فان وجه البطلان لانه لو علق بقدر معين من العشر خراجا ليس فيه ظلم لاحد.

اما اذا قدر بمال - [01:34:03](#)

فيضمن المال العشري بمال وهنا يحصل فيه الزيادة والنقص فيحصل فيه الغبن اما عليه واما له نعم طبعا هنا قول عمر قبالات ربا

فسره الامام احمد هو ان يستقبل القرية وفيها العلوج. المقصود بالعلوج - [01:34:18](#)

والعلوج او العلج هو الرجل الاعجمي الذي يزرع الارض. الدهاقين زراع الارض يقال لهم العلوج رعاة البقرة والغنم والنخل فسماه ربا

هذا احد التفاسير والتفسير الاخر من يعرف التفسير الاخر لهذا الحديث نعطيه جائزة - [01:34:38](#)

القبالات ربا هذا نسميه حنا التشهير ترى ابو حميدي. ايه. زين مجلس العلم التشهير ما في مشكلة ها؟ توقع طيب توقع في مجلس

العلم التوقع مطلوب ما في بأس ابد ما في بأس توقعوا طيب انتوا - [01:35:03](#)

بعد ها؟ القبالات ربا المعنى الاول هو الذي ذكره الامام احمد يستقبل الرجل القرية وفيها العلوج والنخل فيأخذ منه الارض الخرجية

بتضمين ماله الثاني ان الانسان يأخذ ارض انسان. انتبه! ياخذ ارضه انسان مزارعة - [01:35:34](#)

يقول انا بزرع هذه الارض ونصفها لك ونصفها لي. لكن القبالات التي تكون هي قبل الماء هذه لي واللي بعد الماي النصف الاخر لك

هذي ربا وهذا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم صريحا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم صريحا وهو نوع - [01:36:06](#)

من انواع الربا لكن ابو حميد لازم تعطيه جائزة انه التوقع في العلم يفتح للانسان فكره ويوسع عليه مداخل العلم ان شاء الله نعم

قال رحمه الله في العشر العشر ونصابه مائة وستون رطلا عراقيا نص عليه - [01:36:26](#)

لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤخذ في زمانه من قرب العسل من كل عشر قرب

قربة من اوسخها. رواه ابو عبيد الاكرم وابن ماجة. قال احمد اخذ عمر منه الزكاة. قال الاكرم قلت - [01:36:48](#)

ذلك على انهم يطوعون. قال لا بل اخذ منك. وروى الجوزجاني عن عمر قال الاثري قلت ذلك على انهم يتطوعون يعني يتبرعون. قال

لا من القائل الامام احمد؟ لا بل اخذ منهم يعني قصرا. نعم - [01:37:08](#)

عمر ان ناسا سأله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لنا وابيا باليمن فيه خلايا من لحم. وانا نجد اناسا يسرقونها فقال

عمر اذا اتيتهم صدقتها من كل عشرة افواك فرقا حميناها لكم. والفرح ستة عشر - [01:37:28](#)

عراقية. على كل حال كون الزكاة في العسل هذا من مفردات مذهب الامام احمد من مفردات مذهب الامام احمد وجوب الزكاة في

العسل. والحديث فيه صحيح ولو فرضنا هذي فرضية تسمى. لو فرضنا ان الحديث ليس فيه - [01:37:48](#)

ففيه الاقوال الصحابة رضوان الله عليهم. واقوال الصحابة عندنا حجة. اذا لم يكن في المسألة نص من القرآن او سنة فقال الصحابة

حجة لا سيما اذا لم نعلم لهم مخالف. فاذا الصحابة رضوان الله عليهم ثبت عنهم انهم كانوا يأخذون في - [01:38:07](#)

عسل والعسل هو اعتبار مثل الخارج من الارض. لذلك فيه العشر يا اخوان. ليش؟ خالد من الارض؟ النحل وين ترعاه؟ على على الزرع

والثمار. اذا على الزرع والثمار فهي تخرج العسل. ولكن هل نفرق؟ هذي مسألة مهمة الان. هل نفرق - [01:38:27](#)

بينما نجده من العسل في الجبال وبينما نحن نرعه من النحل في بيوتنا. لان تلك بلا كلفة وهذه الكلفة هل نفرق او لا نفرق؟ يعني هل نقول هناك عشر وهنا نصف العشر؟ طبعاً هنا الحديث عشر من كل عشر - [01:38:47](#)

قرايين قريى اذا صار العشب لانها كانت من غير صنعة الانسان يذهبون الى الجبال يبحثون عن مناحل العسل ياخذونها ويجيبونها وبيوتهم فاجب فيه النبي صلى الله عليه وسلم العشر. لكن لو انسان تعب فان القياس ان فيه نصف العشر. القياس - [01:39:08](#)

ان فيه نصف العشر نعم. قال رحمه الله وفي النكاح وفي الركاز وهو الكنز ولو قليلاً تونس ولا يمنع وجوبه الدين. لحديث ابي هريرة مرفوعاً وفي ركاز الخمس رواه الجماعة. الركاز هو المال - [01:39:28](#)

مكنوز الذي يجده الانسان في الارض انسان حفر في بيته يريد ان يبني فوجد جرة ملياً ذهباً وجد جرة ملياً فضة وجد كبراً من الذهب وجد تبرا من الفضة ها كل واحد منكم يقول يا ليتني مكان - [01:39:48](#)

ترى الذهب مو بكل حال يمكن تقتل عشانه بعض الناس هكذا انا اعرف رجل حكم عليه بالسجن اكثر من عشر عشرين سنة لاجل انه وجد في بيته وجد في بيتي ذهبت كان يتمناه مسكين دخل السجن ما خرج من السجن الا بسبب الانقلاب اللي صار على الدولة فلا يتمنى - [01:40:08](#)

اتمنى الخير يا اخي لا تتمنى المال مجرد تمنى المال مع الخير والبركة والنماء. الركاز هو المال المكنوز الذي يجده الانسان هو يعرفه بعض الفقهاء دفين الجاهلية. نعم. يصرف مصرفين نص عليه. لما روى ابو عبيد باسناد - [01:40:33](#)

يعني الشعبية ان رجلاً وجد الف دينار مدفونة خارج المدينة فأتى بها عمر ابن الخطاب فاخذ منها مائتي دينار دفع للرجل بقيتها وجعل امه يقسم المائتين بين من حضره من المسلمين الى ان فضل منها فضله فقال - [01:40:54](#)

اين صاحب الدنانير؟ فقام اليه. فقال عمر خذ هذه الدنانير فهي لك. ولو كان الخمس زكاة لخص به اهل الزكاة على كل حال يعني هل الركاز الزكاة وليس آ زكاة هذه مسألة خلافية. مذهب الامام احمد ان - [01:41:14](#)

كاز يعامل معاملة فاذا كان يعامل معاملة الفيد ان يجعل الخمس في بيت مال المسلمين ويدفعه ولي الامر حيث يرى. اما اذا قلنا انه مال زكوي فلا يجعل في بيت مال المسلمين. وانما يدفعها لمن؟ لاهل - [01:41:35](#)

الزكاة الاصناف الثمانية. لعنا نقف على هذا ان شاء الله. وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه مشيناً زين اليوم ولا؟ الجائزة اللي لعبد الله عبد الله لك جائزة - [01:41:55](#)

خلاص كافي ها؟ تفضل السلام عليكم خير لا الصواب ان عروض تجارة من الاموال الظاهرة. الاموال الظاهرة هي الاموال يراها اعين الفقراء. يا مرحباً. الاموال الظاهرة الاموال التي يراها اعين - [01:42:16](#)

الفقراء والاموال الباطنة هي التي تكون خفية عنهم. نعم. تفضل يا شيخ اقامة الدولة ان الشخص ايش؟ نعم ولي الامر هل له احقية تصرف في الركاز يعني؟ يعني بحيث يأخذها كله - [01:42:46](#)

لا هذا خلاف الشرع. الشرع ان ما يجده الانسان للدولة فيه الخمس. هذا نوع من الظلم نعم هذي مسألة مهمة تظمين المحل يجوز او ما يجوز؟ يعني انسان عنده محل بقالة يقول لآخر - [01:43:26](#)

قال انا اظمنك هذه البقالة بشرط ان تعطيني الف. انت تربح او تخسر انا ما لي شغل. نقول هذا ما يجوز. هذا نوع من انواع الربا. ولكن ماذا تفعل؟ تعمل معه عقد ايجارة تقول انا اوجرك هذا المحل ما لي شغل. انت تجعلها بقالة تجعل اي شيء اخر. فانت تحول العقد الى عقل - [01:43:56](#)

ايجارة نعم. يجوز اذا كان المؤجر الاول راضي. اما اذا كان المؤجر الاول لا يرضى فلا لا يجوز التأجير على الايجارات. نعم. هل الشرط ان كان ان يكون في مثل الدولة؟ هذي كارثة. لا اذا كان في ملك الدولة قطعاً هذا يبقى للدولة - [01:44:16](#)

امريكا نقف. لو وجد شخص ذهب مثلاً في مصر كان من ذهب فاراد يعني وعلم لو لو هل يجوز لها ان يبيع ويأخذ من الدولة الباطلة؟ مرة ثانية؟ وجد رجل ذهب في مصر اه ويعلم - [01:44:36](#)

اين وجد المال؟ في في ارضه؟ في الارض. طيب. في مزرعته. ايه. هل يجوز له ان يتصرف الباقي شرعا للدواء. وفي كلا الحاجة راح
ياخذون. ما راح يقبلون من هذا الكلام - [01:44:56](#)
نعم في حديث عمر لزكاة العسل قال اذا ادبتم صدقة كل عشرة اقوال حميناها لكم. هل هذا يعني ان اه ما اخذها غصب او انه هي
ليست زكاة على كل حال هذا الحديث لم يثبت. ما دام ما يثبت ما يحتاج نبحت. نعم - [01:45:13](#)
هل يشترط في الركاز ان تكون من دفين الجاهلية؟ هذا شرط قال فيه جمع من الفقهاء سبحانك اللهم وبحمدك - [01:45:43](#)